



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (63 / 2016)
إلى كافة المصارف العاملة في فلسطين
التاريخ: الأربعاء، 20 نيسان، 2016

الموضوع: الحسابات البنكية الخاصة بالנקابات والاتحادات النقابية العمالية

مرفق لاطلاعكم كتاب معالي وزير العمل رقم (13052) تاريخ 2016/03/14 بخصوص آلية التعامل مع الحسابات البنكية الخاصة بالنقابات والاتحادات النقابية العمالية، يرجى اتخاذ الإجراءات اللازمة بخصوص تنفيذ متطلبات الكتاب أعلاه.


مساعد المحافظ
لشؤون الاستقرار المالي

نسخة: معالي السيد وزير العمل المحترم.

دائرة الرقابة والتفتيش



معالي الأخ عزام الشوا حفظه الله

رئيس سلطة النقد

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: الحسابات البنكية الخاصة بالنقابات والاتحادات النقابية العمالية

تهديكم وزارة العمل أطيب تحياتها وانطلاقاً من مسؤولياتها القانونية في صون وحماية الحريات النقابية من خلال اهتمامها ومتابعتها لتشكيل النقابات والاتحادات النقابية، التزاماً بأحكام قانون العمل الفلسطيني وخاصة في مادتيه الثالثة والخامسة التي حددت وزارة العمل كجهة اختصاص في متابعة المنظمات النقابية المختلفة، فأنا نأمل من معاليكم إصدار التوجيهات المناسبة لجميع البنوك العاملة في مناطق دولة فلسطين بضرورة الالتزام بما يلي:

- عدم فتح أي حساب بنكي خاص بالنقابات والاتحادات النقابية دون إصدار كتاب رسمي من وزارة العمل الفلسطينية يحدد من خلاله المفوضين المعتمدين بالتوقيع على الشيكات والمعاملات البنكية الخاصة بهذه الحسابات ومدة سريان هذه التوقيعات حسب ما نصت عليه أنظمتهم الداخلية المقررة والمعتمدة.
- بخصوص الحسابات السابقة والقائمة حالياً، فأنا نأمل من معاليكم إصدار التعليمات الخاصة بتجميد جميع توقيعات المفوضين المعتمدة لدى البنوك المختلفة لجميع النقابات والاتحادات النقابية العمالية التي لم تحصل على كتاب رسمي من وزارة العمل الفلسطينية لاعتماد هؤلاء المفوضين وتحويل هذه الحسابات للإيداع فقط لحين حصولهم على كتب رسمية من وزارة العمل تسمح بإعادة تفعيل هذه الحسابات بعد تسوية أوضاعهم الداخلية.

شاكرين لكم حرصكم وتعاونكم

